

## اتفاقية تعاون

في مجال التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا

بين

حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية العربية السورية

ان حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية العربية السورية المشار اليهما في مابعد بالطرفين ، ايمانا منهما بضرورة تعميق وتوثيق أواصر الاخوة ،

ورغبة منهما في تعزيز التعاون في مختلف مجالات التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجي بين البلدين الشقيقين واستنادا للاتفاق الثقافي بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية العربية السورية ،

اتفقتا على مايلي :

## المادة الاولى :

يدعو الطرفان مختلف الجامعات العمومية والخاصة بالبلدين الى ربط العلاقات بينهما من خلال ابرام اتفاقيات شراكة تركز على مايلي :

تبادل الاساتذة الزائرين لالقاء المحاضرات والمشاركة في المؤتمرات التي تعقد بالبلدين .

تبادل الطلبة الباحثين في مرحلة الماجستير والدكتوراه اعتماد الاشراف المزدوج لاعداد أطروحات الدراسات العليا بمؤسسات التعليم العالي بالبلدين .

تنفيذ مشاريع مشتركة في مجال البحث العلمي وتنظيم برامج تدريبية للاطلاع على أحدث التطورات التقنية التعليمية في مختلف المجالات وخاصة :

الاعلامية .  
تكنولوجيا الاعلام والمواصلات الحديثة (الميلتيميا والتعليم عن بعد)

صناعة الافلام  
البيوتكنولوجيا  
الفنون والحرف  
العلوم البيئية  
الصحة  
الزراعة والمواد الغذائية

## التقانات الحيوية

### الطاقة

## العلوم الاقتصادية والاجتماعية

## العلوم الموسيقية والمسرح

### المادة الثامنة :

يتيح الطرف التونسي للطلبة السوريين المرشحين للتسجيل بالاختصاصات العلمية بالجامعات التونسية دراسة سنة تحضيرية لتعلم اللغة الفرنسية في معهد بورقيبة للغات الحية بتونس .

### المادة التاسعة :

يتبادل الطرفان زيارة وفد مؤلف من خبيرين اثنين في مجال رعاية الطلاب كما يتبادلان زيارة وفود طلابية من المتفوقين بهدف توثيق العلاقات بين الشباب والاطلاع على مظاهر النهضة في البلدين .

### المادة العاشرة :

يؤكد الطرفان على ضرورة التعاون بين المراكز والمعاهد والهيئات البحثية التابعة للطرفين في مجالات البحث العلمي والتكنولوجي ذات العلاقة بالتنمية ،

### المادة الحادية عشر :

يشمل التعاون العلمي والتكنولوجي :  
تبادل المعلومات العلمية والتكنولوجية في مختلف المجالات ذات الاهتمام المشترك .  
تبادل الزيارات بين المسؤولين والباحثين والخبراء والفنيين في المجالات العلمية والتكنولوجية لفترات زمنية يتم الاتفاق عليها بين الطرفين لغرض تبادل الآراء والتشاور وتقييم برامج التعاون العلمي والتكنولوجي .

تأسيس مراكز بحوث تكنولوجية مشتركة لاجراء بحوث علمية ذات منفعة للبلدين .  
تقديم بعض المنح التدريبية في المراكز البحثية والتكنولوجية من كلا الطرفين لفائدة الباحثين .

### المادة الثانية عشر :

يتبادل الطرفان بصفة دورية المعلومات الخاصة بالانشطة العلمية والتوصيات المنبثقة عنها كما يتبادلان التقارير والنشريات الخاصة بسير المشاريع العلمية .

### المادة الثانية :

يشجع الطرفان التعاون الثنائي بين المعاهد العليا للمسرح والموسيقى في البلدين من خلال تبادل الانشطة والخبرات والطلبة والاساتذة .

### المادة الثالثة :

يتبادل الطرفان خلال مدة سريان هذه الاتفاقية زيارة مسؤولين اثنين (٢) في مجال التعليم العالي في مهمات قصيرة بغرض تبادل الخبرات والاطلاع على نظم التعليم الجامعي بالبلدين .

### المادة الرابعة :

يتعاون كل من الطرفين في دراسة وتقييم الشهادات العلمية والدراسية والدرجات العلمية التي تمنحها جامعات البلدين وذلك تمهيدا لمعادلتها .

### المادة الخامسة :

يتبادل الطرفان المنشورات الجامعية والاحصاءات والمستندات العلمية والثقافية في مجالات التعليم العالي .  
كما يعلنان على توحيد المصطلحات العلمية في مختلف الميادين .

### المادة السادسة :

يتبادل الطرفان سنويا طيلة مدة سريان هذه الاتفاقية خمس (٥) منح لفائدة طلبتهما للدراسة بجامعات البلدين وتحدد الاختصاصات والمراحل ومعايير القبول وفقا لما يتم الاتفاق عليه بالطرق الرسمية ويتم الترشيح للمنح الدراسية من قبل الجهات المعنية في كلا البلدين حصرا .

### المادة السابعة :

يعمل الطرفان على قبول أبناء الدبلوماسيين في جامعاته ومعاهده ويعاملون معاملة طلاب البلد نفسه بالنسبة للرسوم الجامعية وفقا لمبدأ المعاملة بالمثل .

#### المادة الثالثة عشر :

نفيد المشاريع والبرامج والانشطة العلمية التي يتم لاتفاق عليها طبقا للأنظمة المعمول بها في كلا البلدين وتمويل متكافئ من الطرفين ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك كما يسعى لتحقيق التقدم المشترك لتنفيذ برامج البحث الممولة في اطار التعاون المتعدد الاطراف مثل برامج البحث والتطوير الممولة من طرف المفوضية الاوربية .

#### المادة الرابعة عشر :

تكون حقوق براءات الاختراع والاكتشافات التي يتم التوصل اليها من خلال مشاريع البحوث المشتركة التي يقوم بها الطرفان ملكا للطرفين وبحسب حصة كل واحد منهما ويتم استثمارها بصورة مشتركة وفقا لاحكام خاص يتم بينهما .

#### المادة الخامسة عشر :

ان نتائج الابحاث العلمية والتقنية والاختراعات العلمية التي يتم التوصل اليها نتيجة العمل بهذا الاتفاق والتي لا تتضمن معلومات تعد سرية - حسب القوانين الوطنية للبلدين - توضع تحت تصرف الوسط العلمي وذلك على أساس الاتفاق المتبادل بين الهيئات المتعاونة ولكل مشروع على حده

#### المادة السادسة عشر :

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ اعتبارا من تاريخ الاشعار الثاني الذي يعلم بموجبه أحد الطرفين الآخر باتمام الاجراءات الداخلية .

تبقى هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة ثلاث سنوات من تاريخ دخولها حيز التنفيذ وتجدد بصفة ضمنية لمدة مماثلة . ويمكن لكل طرف وفي أي وقت ، اشعار انطرف الآخر عبر الطرق الدبلوماسية بقراره انهاء العمل بهذه الاتفاقية . وفي هذه الحالة ، ينتهي العمل بهذه الاتفاقية عند اقضاء ستة أشهر من تاريخ ابلاغ هذا الاشعار الى الطرف الآخر .

يمكن مراجعة هذه الاتفاقية بتراضي الطرفين عند طلب أحدهما ذلك . وتدخل التعديلات المتوصل اليها حيز التنفيذ طبقا للاجراءات الواردة بالفقرة الاولى من هذه المادة .  
حرر ووقع بنونس في ٢٤ فيفري ( شباط ) ٢٠٠٤ من نسختين أصليتين باللغة العربية لهما نفس الحجية .

عن حكومة الجمهورية التونسية

عبد الباقي الهرماسي

وزير الثقافة والشباب والترفيه

عن حكومة الجمهورية العربية السورية

الدكتور محمود السيد

وزير الثقافة